

## وقعة صفين

[ 75 ] وإلا فالتى جئتم حرام (1) \* وقاتله وخاذله سواء وهذا حكمه لا شك فيه \* كما أن السماء هي السماء وخير القول ما أوجزت فيه \* وفي إكثارك الداء العياء أبا عمرو دعوتك في رجال \* فجاز عراقى الدلو الرشاء (2) فأما إذ أبيت فليس بينى \* وبينك حرمة، ذهب الرجاء سوى قولى، إذا اجتمعت قريش: \* على سعد من العفاء فأجابه سعد: " أما بعد فإن عمر لم يدخل في الشورى إلا من يحل له الخلافة من قريش، فلم يكن أحد منا أحق بها (3) من صاحبه [ إلا ] باجتماعنا عليه، غير أن عليا قد كان فيه ما فينا ولم يك فينا ما فيه. وهذا أمر قد كرهنا أوله وكرهنا آخره (4). فأما طلحة والزبير فلو لزما بيوتهما كان خيرا لهما. وإي يغفر لأم المؤمنين ما أتت ". ثم أجابه في الشعر: معاوى داؤك الداء العياء \* فليس لما تجئ به دواء طمعت اليوم في يا ابن هند \* فلا تطمع فقد ذهب الرجاء عليك اليوم ما أصبحت فيه \* فما يكفيك من مثلى الإباء (5)

(1) في الأصل: " حراما ". (2) أراد انقطع الأمل. وعراقى الدلو: جمع عرقوة، قال الأصمعي: يقال للخشبتين اللتين تعترضان على الدلو كالصليب: العرقوتان، وهى العراقى. وفي الأصل: " عوالي الدلو " ولا وجه له. وهذه القصيدة وسابقتها لم أجدهما في كتاب ابن أبى الحديد. (3) في الأصل: " به " صوابه في ح (1: 260). (4) ح: " قد كرهت أوله وكرهت آخره ". (5) أي الذى يكفيك منى الإباء. (\*)